وَحْدِه فقال له أبو موسى ما نَعْلمه غيرَك فقال ما هي إلا إبلٌ مُوَقّعَ ظُهورها قولُه نَسيج وَحْده يريد رجلاً لا عَيْب فيه وأصلُ هذا أنّ الثوب إذا كان نَفِيساً لم يُنْسَج على مِنْواله غيرُه فإذا لم يكن نَفيساً عُمِل على مِنْواله سدىً بعدّة أَثْواب فقيل ذلك لكلّ من أرادوا المبالغة في مَدْحه .

والبعير المُوقّع الذي تكثُر آثار الدّبَر بظهْره لكثْرة ما رُكِبَ والعَرَبُ تقول " أَصبْرُ من عَوْد بجنْبَيْه الجُلَب " وهو مِثْل الموقّع .

وأراد عُمر أنا مثل تلك الإبل في الصَبْر وروى محمد ابن عمر عن أُسامة بن زيد عن شيخ من بني سعد بن بكر " إنّ حَليمة قَدِمَتْ على النبي A فشكت إليه جَدْب البلاد فكلّم لها خديجة فأَعطتها أَربعين شاة وبعيراً مُوقّعاً للظّعِينة فانْصرفت بخير " .

والظّعينة الهَوْدَج وسُمّيت المرأة ظَعينة لأنّها تكون فيه وقال الزيادي عن الأصمعي حدّثني بعض الأَعراب فقال في حديثه خرَج فلان مجروحاً فعَثر في ظَعينة فلانة أي في مركبها ولا أحسَب المركب سُمّي ظَعينة إلاّ من الظّعْن وهو الخروج يراد أنّ